

بحار الأنوار

[10] فلا، قال الاحول: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام إنما هو الذي يأكله ولا يريد أداءه من الذين يأكلون أموال اليتامى؟ قال: نعم (1). 32 - شى: عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الكبائر فقال: منها أكل مال اليتيم ظلما، وليس في هذا بين أصحابنا اختلاف والحمد لله (2). 33 - شى: عن أبي الجارود، عن أبي جعفر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله يبعث ناس عن قبورهم يوم القيامة تأجج أفواههم نارا فقيل له: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا (3). 34 - شى: عن أبي بصير قال: قلت لابي جعفر عليه السلام: اصلحك الله ما أيسر ما يدخل به العبد النار؟ قال: من أكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم (4). 35 - شى: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله تعالى " وإن تخالطوهم فاخوانكم " قال: أن تخرج من أموالهم قدر ما يكفيهم وتخرج من مالك قدر ما يكفيك، قال: قلت: أرأيت أيتام صغارو كبار، وبعضهم أعلى في الكسوة من بعض، قال أما الكسوة فعلى كل إنسان من كسوته، وأما الطعام فاجعله جميعا فأما الصغير فانه أوشك أن يأكل كما يأكل الكبير (5). 36 - شى: عن سماعة، عن أبي عبد الله أو أبي الحسن عليهما السلام قال: سألته عن قول الله " وإن تخالطوهم " قال: يعني اليتامى يقول: إذا كان الرجل يلي يتامى وهو في حجره، فليخرج من ماله على قدر ما يخرج لكل إنسان منهم، فيخالطهم فيأكلون جميعا ولا يزرأ من أموالهم شيئا، فانما هو نار (6). 37 - شى: عن الكاهلي قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسأله رجل ضرير البصر فقال: إنا ندخل على أخ لنا في بيت أيتام، معهم خادم لهم، فنقعد على بساطهم ونشرب من مائهم ويخدمنا خادمهم، وربما اطعمنا فيه طعام من عند صاحبنا وفيه من طعامهم، فما ترى أصلحك الله؟ فقال: قد قال الله " بل الانسان على الانسان على (1 - 4) المصدر ج 1 ص 225. (5) و